والأولياء والصالحين وكان التفضيل بالكعبة يستلزم ما ذكره من التعظيم ومظاهره
وهي الطواف والتقبيل والاستلام والالتزام والعكوف عندها والتبرك بها.
لو كان هذا قلم صحيحًا لكانت المدينة أولى بالحج وأعمال الحج والاستقبال في الصلاة
من مكة. وهنا نقض على الحجة التي ساقها المخالف وذكرها في مواضع قضاء ميرثا: وجوابها لا ينبغي لأحد
بأن تعظيم مكة وطلب الحج إليها لا يرجع إلى الصلات التي تتصل بالأنبياء والصالحين لأنهم
لم يطلب من الأنبياء والصالحين أن يتصلوا بها وأن يجعلوها معبدًا ومحجًا ومشاعر قبل
أن يتصلوا بها. فإذا الأمر بالاتصال بها من أجل اتصال
الأنبياء والصالحين بها فلماذا أمر الأنبياء والصالحون بالاتصال بها قبل أن يتصلوا
بها؟ إن إبراهيم قد طلب منهم أن يتعبدوا في مكة وأن يتخذوها بيت الله
ومشاعر حج قبل أن يتصل بها أحد من الصالحين فكيف يزعم أن الأمر باتخاذها كذلك راجع إلى
صلات الأنبياء والأولياء بها؟ وهذا يبين فساد هذه الدعوى وبطلانها بوضوح وجلاء.
ولقال أيضًا تفضيل الأماكن بعضها على بعض يشبه تفضيل الأزمان بعضها على بعض فكما فضلت
مكة والمدينة وبيت المقدس على سائر البقاع فضل يوم الجمعة وفضل شهر رمضان وفضلت
الأيام الأخرى والشهور الأخرى والساعات الأخرى على سائر أمثالها من الأيام والشهور والساعات
فهل يدعى أن تفضيل هذه بأفضل من الأيام والشهور والساعات راجع إلى ما لأمثالها من الصلات والعلاقات
ببعض الأنبياء أو ببعض الأولياء؟ لا ريب أن من ادعى هذه الدعوى كان مخالطًا وكاذبًا. أما الذي
ادعى مدعٍ بأن تفضيل هذه الأوقات راجع إلى ما وقع فيها من أحداث طيبة كبرى إذ لا بد من التفضيل
من سبب غير إرادة الله المطلقة المجردة قيل في الجواب لنفرض أنه في شهر رمضان خاصة
فنقول: لماذا فضل هذا الشهر على سائر الشهور؟ إن قيل: لوقوع الصيام فيه، قيل هذا ليس بجواب
لأن السؤال لا يزال باقيًا إذ يقال: لماذا أمر بإيقاع الصيام فيه ولماذا طلب أن يكون فيه دون سواه
من الشهور؟ فالسؤال لا يزال باقيًا. وكذا لو قيل لأن القرآن أنزل فيه أو لأن الله فضل العبادة
كثيرًا وكيف فيه فالسؤال لم يزل الإشكال لأن فعل الله تخصيص وتفضيل فيسأل لماذا كان هنا
التخصيص والتفضيل وقد قلتم بأنه لا بد من سبب للتفضيل والتخصيص سوى إرادة الله المطلقة المجردة
وكذا لا يصح في الجواب أيضًا أن يدعى بأن التفضيل راجع إلى وقوع بعض الأحداث الكبرى فيه
هل قدرًا فإن هذا الباطل لما يخفى. فإذا كان تفضيل الأيام والشهور والأوقات لا يرجع إلى
اتصال صلات الأنبياء والصالحين بها بل إلى حكمة أخرى [illegible] وخشية عليها فكذلك
تفضيل الأماكن والبقاع بلا ريب. ولكن ليعلم أننا لا نعني بهذا أن ننكر أن التفاضيل
كانت على مكان أو زمان على زمان راجع إلى سبب صحيح بل هذا أمر لا بد منه وأمر [illegible]
[illegible] على كثير من العقول والأذهان والأفهام وإنما ننكر أن يكون تفضيل هذا التفضيل يرجع
خاصة إلى صلات البشر والعباد الصالحين بما فضل وشرف من زمان ومكان. والفرق
بين الزعمين والقولين ظاهر جلي

جواب الحجة الرابعة — تعظيم المخلوقات

وأما الحجة الرابعة وهي قولهم: "لو كان احترام قبور الأنبياء والصالحين عبادة لها لكان تعظيم الكعبة والطواف
بها وتعظيم الحجر الأسود وتقبيله وتعظيم الحجر والمقام والمساجد والمشاعر والأبوين وطاعتهما وخفض جناح
الذل لهما وغض الأصوات عند رسول الله وغير ذلك كله عبادة لغير الله وشركًا ولم يسلم من الشرك نبي
ونه..... فجوابها أن يقال: وهذه الحجة ترجع أيضًا إلى شبهة القبوريين [illegible]
الخ هنالك وإلى قياس هذا على هذا وقد قدمنا بطلان هذا القياس وهذا التشبيه
والاستدلال مرات في هذا الجزء وفي الأجزاء الأخرى وذكرنا أن من جادل الاحتجاج بهذه
الطريقة والاستدلال بهذا الأسلوب فقد خالف [illegible] وضروريات الإسلام بالإجماع ولزمته
اللوازم التي لا يقول مسلم بالتزامها. ولا ريب في أن سياق هذه الحجة يشبه أن يقول قائل آخر: